

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

بلدية ترشيش

طلب إفادة أو بيان

حضرة رئيس بلدية ترشيش المحترم،

المستدعي: _____

العنوان: _____ ، رقم الهاتف: _____

نتقدم بهذا الطلب للحصول على⁽¹⁾ _____ عن العقار

رقم _____ ، القسم رقم _____ ، الواقع في منطقة _____ العقارية.

المستندات المرفقة⁽²⁾:

-1

-2

-3

-4

-5

ملاحظات: _____

طابع مالي

توقيع المستدعي: _____

في : / /

خاص بالبلدية

سجل الطلب بتاريخ _____ تحت رقم _____ بعد التأكد من توفر جميع المستندات المطلوبة.

توقيع الموظف*:

* إن توقيع الموظف لا يعني موافقة البلدية على قانونية المرفقات المقدمة

(1) بيان لمسطح تخطيط أو عن مستويات (شقلات) أو عن المجاري والمناطق الإرتفاقية أو أحدهما أو تدقيق في طلب إفراز وسائر الإفادات ذات الطابع الفني.....

(2) ترفق بالطلب المستندات الواجبة للبيان أو الإفادة المطلوبة وفقاً للائحة المرفقة.

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
بلدية ترشيش

الإفادات والبيانات

إفادة إنجاز بناء قبل 1971/9/13

المرسوم رقم 2005/15874 المادة 5 / البند الثالث (المرسوم التطبيقي لقانون البناء)

المستندات المطلوبة:

- 1- طلب موقع من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.
- 2- إفادة عقارية لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.
- 3- مستندات تثبت أن البناء أنجز قبل 1971/9/13 (صورة من الصحيفة العقارية الأساسية، إفادة إنجاز بناء، محضر ضبط...)

الرسوم المتوجبة:

رسم طابع مالي قيمته 1,000 ل.ل.

مهلة الإنجاز:

ثلاثة أيام سناً لتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم 99/8.

إفادة إشغال

المستندات المطلوبة:

- 1- طلب موقع من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.
- 2- صورة عن سند التمليك أو صورة عن عقد الإيجار

الرسوم المتوجبة:

رسم طابع مالي قيمته 1,000 ل.ل.

مهلة الإنجاز:

ثلاثة أيام سناً لتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم 99/8.

إفادة شغور

المستندات المطلوبة:

- 1- طلب موقع من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.
- 2- صورة عن سند التمليك

الرسوم المتوجبة:

رسم طابع مالي قيمته 1,000 ل.ل.

مهلة الإنجاز:

ثلاثة أيام سناً لتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم 99/8.

إفادة إنجاز بناء مخالف

المستندات المطلوبة:

1- طلب موقع من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.

2- إفادة عقارية شاملة.

3- أي مستند يثبت تاريخ إنجاز المخالفة.

الرسوم المتوجبة:

رسم الإفادة الفنية قيمته 2,000 ل.ل.

رسم طابع مالي قيمته 1,000 ل.ل.

مهلة الإنجاز:

خمسة أيام سناً لتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم 99/8.

إفادة محتويات

المستندات المطلوبة:

1- طلب موقع من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.

2- إفادة عقارية أو صورة عن سند التمليك.

3- رخصة إسكان أو صورة عن خرائط الإفراز في حال عدم وجود رخص إسكان.

الرسوم المتوجبة:

رسم الإفادة الفنية قيمته 2,000 ل.ل.

رسم طابع مالي قيمته 1,000 ل.ل.

مهلة الإنجاز:

ثلاثة أيام سناً لتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم 99/8.

بيان لمسطح التخطيط عن العقار، بيان عن المستويات، بيان عن المجاري والمناطق الارتفاقية أو أحدهما، التدقيق في طلب الإفراز

المستندات المطلوبة:

1- طلب موقع من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.

2- صورة عن سند الملكية أو إفادة عقارية.

الرسوم المتوجبة:

رسم قيمته 2,000 ل.ل. عن كل بيان استناداً إلى المادة /81/ من القانون رقم 88/60 (قانون الرسوم والعلاوات البلدية وتعديلاته).

رسم طابع مالي قيمته 1,000 ل.ل.

مهلة الإنجاز:

يعطى الإيصال فوراً سنداً لتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم 99/8.